ـ(224)ـ (ما من عبد استرعاه ا رعية فلم يَحُطْها بنصيحة إلاّ لم يجد رائحة الجنة)(1). وقال صلّى ا عليه وآله وسلم:(ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلاّ حرّم ا عليه الجنّة)(2). ويجب على الحاكم الإسلامي أن لا يحمّل الرعية فوق طاقتها، قال الرسول صلّى ا عليه وآله وسلم: (لا تحرجوا أمتي اللهمّ من أحرج أمتي فانتقم منه)(3). ويجب على الحاكم أن لا يستثمر منصبه وتقديس الرعية لـه في دفعها للتنازل عن بعض حقوقها أو حريتها في التصرّف، فحينما طلب وفد هوازن من الرسول صلّى ا عليه وآله وسلم إرجاع السبايا من النساء قال لهم:(إمّا ما كان لي ولبني عبد المطّلب فهو لكم)، فقال المهاجرون والأنصار:(وما كان لنا فهو لرسول ا صلّى ا عليه وآله وسلم)، أمّا بنو تميم وبنو فزارة وبنو سليم فأبوا التنازل عن حقهم، فقال الرسول صلّى ا عليه وآله وسلم:(من أمسك منكم بحقّه فله بكل إنسان ستة فرائض من أول فيء نصيبه، فردّوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم)(4). وحينما رفضت بريرة الرجوع إلى زوجها قال لها الرسول صلّى ا عليه وآله وسلم:(لو أرجعتيه فانّه أبو ولدك) فقالت: يا رسول ا تأمرني به؟ فلم يستثمر الرسول صلّى ا عليه وآله وسلم منصبه وتقديس بريرة لـه ليأمرها بالرجوع إليه مع كراهيتها لـه، وإنما قال لها:(إنّما شافع) فقالت: فلا حاجة لي فيه(5).

_____ 1ـ صحيح البخاري 9: 8. 2ـ سنن الدارمي 2: 324. 3ـ مجمع الزوائد 5: 214. 4ـ سيرة ابن كثير 3: 668ـ 669. 5ـ سنن الدارقطني 2: 154 دار المعرفة بيروت 1386 هـ.